جامعة القاهرة كلية دار العلوم الدراسات العليا قسم الشريعة الإسلامية

عقد التوريد وأحكامه في الفقه الإسلامي

دراسة مقارنة بالقانون المدنى الكويتى

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

إعداد الطالب:

أحمد عواض العازمي

إشراف:

أ.د. محمد نبيل غنايم

أستاذ الشريعة الإسلامية ومستشار مركز البحوث والدراسات الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة

١٣١هـ/١٠٢م

مقدمة

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، كما يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على الهادي الأمين، سيد الأولين والآخرين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن المعاملات قد شرعت في التشريع الإسلامي لتنظيم علاقات الناس بعضهم ببعض، وإقامة الروابط بين أفراد الأمة وجماعتها على أساس العدل والرحمة والتعاون والمحبة، ودفع أسباب الضرر والعدوان، واجتلاب النفع والخير، ويدخل في ذلك جميع أنواع المعاملات، مما هيأ لهذه الشريعة أن تلبي جميع حاجات الناس في كل زمان ومكان.

وقد جعلت الشريعة الإسلامية مدار فقه المعاملات والعقود كما هو في سائر أقسامها قائمًا على تحقيق مصالح العباد، ففقه المعاملات فيها يدور مع المصلحة ومنع الخصومات بين الناس أو تقليلها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، بحسب الإمكان، ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعا، ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعا» (1)

ومما لا شك فيه أن المعاملات المالية المعاصرة كثيرة ومتعددة ومتجددة،

⁽۱) مجموع الفتاوى، لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبي العباس (ت ۷۲۸هـ): (۳٤٣/۲۳)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، الطبعة الثانية، الناشر: مكتبة ابن تيمية.



وكلها يحتاج إلى بيان أحكامها، ولابد لمعرفة هذه الأحكام من العلم بالمعاملة المستحدثة حتى يتم تكييفها فقهيًّا، قال الشاطبي رحمه الله في موافقاته: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعا، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة» (١). أهمية الموضوع:

يعدُّ عقد التوريد من أهم العقود التي انتشرت في معاملاتنا المعاصرة وعلى نطاق واسع، وقد نشأ نتيجة للتطور الصناعي في النتاج الكمي والنوعي، وتطور وسائل النقل، وحفظ البضائع وتأمينها، وتطور وسائل الاتصال الهاتفي والإلكتروني، وقيام المؤسسات الاقتصادية المختلفة، فأصبح يمارس على مستوى الدولة والفرد، وعقدٌ بهذه الأهمية لابد من بيان حقيقته، وتكييفه فقهيًا لمعرفة مدى موافقته لأحكام الشريعة الإسلامية.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع بعض الأسباب التي يمكن الإشارة إليها فيما يلى:

أولاً: إن عقد التوريد يعتبر من العقود المستحدثة، والتي لم تكن معروفة قديماً، مما يحتاج إلى بيان حقيقته وتكييفه؛ لمعرفة مدى موافقته لأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً: إن هذا العقد يُمارس في حياتنا وعلى نطاق واسع، حيث كثرت الحاجة

⁽۱) الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي (ت ۷۹۰هـ): (۱۹٤/٤)، شرحه وخرَّج أحاديثه: الشيخ عبد الله دراز، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، بدون رقم طبعة.



إليه، وبرزت أكثر في عصرنا الحاضر ؛ إذ هو عقد تمارسه الدولة والمؤسسات التجارية، وكذلك الأفراد.

ثالثاً: إن هذا الموضوع لم تقم به دراسة جامعية خاصة، حيث لم أقف – فيما أعلم – حتى الآن على دراسة جامعية تتناول موضوع عقد التوريد في الفقه الإسلامي وأحكامه بحيث تستقصي كل جوانبه.

الدراسات السابقة:

لم أطلع – حتى الآن – على رسالة علمية تناولت هذا الموضوع بالبحث والدراسة واستقصت جميع جوانبه، رغم بحثي الحثيث، إلا أن هناك بعض البحوث والدراسات التي تناولت عقد التوريد ألخصها على النحو الآتي ذاكراً أوجه الاختلاف بينها وبين دراستنا:

أولاً: استكتب مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثانية عشرة ثلَّة من الأساتذة المتخصصين لبحث مسألة (عقد التوريد والمناقصات)، وهذه البحوث مع أهميتها وفائدتها الكبيرة لم تتناول كافة جوانب الموضوع، وإنما أشارت في عجالة سريعة إلى بعض هذه الجوانب.

تانياً: عقد المقاولة والتوريد في الفقه الإسلامي، للدكتور علي أبو البصل أصلها رسالة دكتوراه في المملكة الأردنية الهاشمية وهي مطبوعة. وقد قام صاحبها بدراسة عقد المقاولة، ومن خلاله تناول الباحث عقد التوريد في فصل واحد فقط، والغريب أنه لم يتطرق لتأجيل البدلين في عقد التوريد لا من قريب ولا من بعيد، مع أنها الصورة الأكثر شيوعاً، ومع أنها أيضاً



الإشكالية الكبرى التي تواجه عقد التوريد في وقتنا الحاضر، والتي من أجلها استكتب مجمع الفقه الإسلامي بعض العلماء المعاصرين لبحثها، على عكس در استنا التي صلب موضوعها ومحوره الأساس هو هذه الصورة، وهذا بحد ذاته يكفي للتفريق بين الدر استين، ناهيك عن بعض الفصول التي لم يأت عليها، وأتينا عليها، مثل الخيارات والضمان.

ثاثاً: عقد التوريد في ميزان الفقه الإسلامي، للدكتور علي محمد علي قاسم، وهو مطبوع. وقد جاء البحث - والذي أعتقد أنه بحث ترقية - في أربعة مباحث، تناول فيها الباحث تعريف عقد التوريد ومشروعيته، وصوره، والغرامات المالية، وقد تميزت دراستنا عنه في أنه قصر عقد التوريد على عقد التوريد الإداري وهو الذي تكون الدولة طرفاً فيه، بينما تناولت دراستنا عقد التوريد بصورته التي يتأجل فيها البدلان، بغض النظر عن طرفي العقد، سواء كانت الدولة أو غيرها، كذلك تناولت دراستنا أركان عقد التوريد، وشروطه، والخيارات، والضمان فيه، بينما أغفلتها الدراسة الأخرى، وأخيراً جاءت دراستنا مقارنة بالقانون، بينما اكتفت الدراسة الأخرى بالمقارنة بين المذاهب الفقهية.

منهج البحث:

سوف تكون المشكلة التي يعالجها البحث في عقد التوريد هي في صورته التي يتأجل فيها البدلان، لذلك لن يستطرد الباحث في ذكر المسائل التي لا تكون في صلب البحث، إلا إذا رأى أنها سوف تخدمه.

وقد اتبعت في البحث منهجاً استقرائيًا تحليليًا مقارنًا حاولت الالتزام به قدر



يتلخص في الخطوات التالية:

أولاً: عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مبيناً أرقامها.

ثانيا: قمت بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة والآثار الواردة في البحث من كتب السنة المعتمدة، فإن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بذكر هما أو بأحدهما، وإلا خرجته من كتب السنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات وباقي كتب السنة الأخرى، ذاكراً اسم الكتاب والباب ورقم الحديث إن وجد ورقم الجزء والصفحة.

ثالثًا: اعتمدت منهج المقارنة بين المذاهب الفقهية، وكذلك القانونية، مع توثيق النقولات من مصادر ها الأصيلة، سواء الفقهية أو القانونية.

رابعًا: أذكر المسألة ثم أقوال الفقهاء فيها ثم الأدلة، وأختمها بالترجيح مختاراً القول الذي يسنده الدليل في نظر الباحث.

خامسًا: أكتفي في بعض المسائل التي ليست من صلب البحث بسرد أقوال الفقهاء فيها مع ذكر دليل القول الذي أراه راجحاً.

سادساً: في نهاية كل مبحث - سواء الفقهي أو القانوني - أذكر ملخص المبحث في نقاط، ثم أقارن في نهاية كل فصل بين نتائج المبحثين الفقهي والقانوني. سابعًا: إذا نقلت بالمعنى فإني أضع كلمة (انظر) قبل اسم المصدر، وإلا فإني أنقل بالنص.



ثامنًا: التزمت التسلسل الزمني للفقهاء والمذاهب الفقهية.

تاسعًا: ترجمت للأعلام الواردة أسماؤهم في البحث، واستثنيت أعلام الصحابة والأئمة الأربعة لشهرتهم.

عاشرًا: قمت بتعريف وشرح الألفاظ والمصطلحات الغريبة.

خطة الدراسة:

اقتضت طبيعة هذه الدراسة تقسيمها إلى مقدمة، وتمهيد، وخمسة فصول، وخاتمة، ومجموعة من الفهارس الفنية.

المقدمة: تناولت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة، وخطة الدراسة.

الفصل التمهيدي: تناولت فيه العقد وتعريفه، والفرق بينه وبين التصرف والالتزام، والوعد، وأقسامه.

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : تعريف العقد في اللغة والشريعة والقانون.

المبحث الثانى : الفرق بين العقد والتصرف والالتزام والوعد.

المبحث الثالث: أقسام العقود.

الفصل الأول: تعريف عقد التوريد وصوره وأقسامه في الفقه الإسلامي والقانون المدني الكويتي:

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول : تعريف عقد التوريد في اللغة والشرع.

المبحث الثاني : تعريف عقد التوريد في القانون المدنى الكويتي.

المبحث الثالث: صور عقد التوريد في الفقه الإسلامي والقانون المدني الكويتي.

المبحث الرابع : أقسام عقد التوريد في الفقه الإسلامي والقانون المدني الكويتي.



الفصل الثاني: التكييف الفقهي لعقد التوريد في الفقه الإسلامي والقانون المدني الفصل الكويتي:

ويشتمل على خمسة مباحث:

المبحث الأول : الحرية التعاقدية في الفقه الإسلامي والقانون المدني الكويتي.

المبحث الثاني : تخريج حديث النهي عن بيع الكالئ بالكالئ، وكلام العلماء عليه.

المبحث الثالث: تخريج حديث: لا تبع ما ليس عندك، وكلام العلماء عليه.

المبحث الرابع : التكييف الفقهي لعقد التوريد في الفقه الإسلامي.

المبحث الخامس: التكييف الفقهي لعقد التوريد في القانون المدنى الكويتي.

الفصل الثالث: أركان عقد التوريد وشروطه في الفقه الإسلامي والقانون المدنى الكويتى.

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : أركان عقد التوريد وشروطه في الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني : أركان عقد التوريد وشروطه في القانون المدنى الكويتي.

الفصل الرابع: الخيارات في عقد التوريد في الفقه الإسلامي والقانون المدني الكويتي.

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : الخيارات في عقد التوريد في الفقه الإسلامي.



المبحث الثاني : الخيارات في عقد التوريد في القانون المدني الكويتي.

الفصل الخامس: الضمان في عقد التوريد في الفقه الإسلامي والقانون المدني الكويتي.

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : الضمان في عقد التوريد في الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني : الضمان في عقد التوريد في القانون المدنى الكويتي.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي خرجت بها الدراسة.

الفهارس العامة: اشتملت على فهارس الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية والأثار، والأعلام المترجم لها، وغريب الألفاظ والمصطلحات والأشعار، والمصادر والمراجع، وأخيراً فهرس الموضوعات.

وإذا كان الله تبارك وتعالى قد أراد لهذا العمل أن يتم، فإنه لا يسعني إلا أن أتقدم بوافر الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور / محمد نبيل غنايم، على تفضله بالإشراف على هذه الدراسة وتحمل العناء في قراءتها وتصحيحها رغم شغله ومسئولياته، والله أسأل أن يجعل ذلك في ميزان حسناته يوم القيامة، وأن يبارك له في علمه وأهله وماله، والشكر موصول لكلًّ من الأستاذ الدكتور / محمد عبد الرحيم عميد كلية دار العلوم بجامعة المنيا سابقًا، والأستاذ الدكتور / حسين سمرة رئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة اللذين قبلا مناقشة هذا البحث وتكبدا عناء قراءته فجزاهما الله عني خير الجزاء، والله أسأل أن ينفعني بعلمهما.

وأخيراً علم الله ما بذلت من الجهد في سبيل إخراج هذه الدراسة حتى



خرجت على هذا النحو، فما كان فيها من خير فمن الله وإليه، وما كان غير ذلك فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله وأتوب إليه.



الفصل التمهيدي تعريفات وتقسيمات

ويقع في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف العقد في اللغة والشريعة والقانون.

المبحث الثاني: الفرق بين العقد والتصرف والالتزام والوعد.

المبحث الثالث: أقسام العقود.



المبحث الأول: تعريف العقد في اللغة والشريعة والقانون

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف العقد في اللغة. المطلب الثاني: تعريف العقد في العقد في اللغة. الشريعة. الشريعة. المطلب الثالث: تعريف العقد في القانون المدني الملكب الثالث: تعريف العقد في القانون المدني الك



